



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٨/٨/١٤ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية القضاة السادة جعفر ناصر حسين واكرم طه محمد واكرم احمد بابان ومحمد صائب النقيشبي ومخائيل شمشون قس كوركيس وحسين عباس ابو التمن ومحمد رجب الكبيسي ومحمد قاسم الجنابي المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الآتي :

الطلب :

طلبت المحامية (ه . خ . ن . م) وكيل المدعين في الدعوى المرقمة (١٥٠ / اتحادية / ٢٠١٨) من المحكمة الاتحادية العليا عدم تصديق نتائج الانتخابات لحين حسم الدعوى المذكورة أعلاه وقد وضع الطلب موضع التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وتوصلت الى القرار الآتي :

القرار :

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان النظر في الطلب المذكور اعلاه تختص فيه المفوضية العليا المستقلة للانتخابات بموجب المادة (٨) من قانونه رقم (١١) لسنة ٢٠٠٧ .

بسم الله الرحمن الرحيم



كو٧ مارى عيرا١
داد كا١ي بالآي ئيتبيحادي

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا

العدد : ١٥٠ / اتحادية / اعلام / ٢٠١٨

ونظام (الشكاوى والطعون الانتخابية لانتخابات مجلس النواب العراقي) رقم (٦) لسنة ٢٠١٨ . وتخضع قرارات المفوضية العليا المستقلة للانتخابات للطعن فيها أمام الهيئة القضائية للانتخابات في محكمة التمييز الاتحادية .
وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٨/٨/١٤ .

الرئيس
مدحت محمود

العضو
جعفر ناصر حسين

العضو
أكرم طه محمد

العضو
اكرم احمد بابان

العضو
محمد صائب النقشبندى

العضو
ميخائيل شمون قس كوركيس

العضو
حسين عباس ابو التمن

العضو
محمد رجب الكبيسي

العضو
محمد قاسم الجنابي